الآية الثالثة عشر

قوله جل اسمه وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين وقرئ يطوقونه ومن تطوع
يطيقونه ازداد أن يطيقون صيامه ومن
تطوع يطوقونه يعني يكلفونه وكان الجعل
في بدء الإسلام إن شاء صام وإن شاء أفطر وأطعم
مكان يوم مسكينا فمن تبرع خيرا فأطعم مسكينا
مكان يوم به كان أفضل والإطعام مد من طعام
على قول أهل العراق نصف صاع حتى أتى
الله تعالى بالآية التي تليها وهي قوله سبحانه فمن
شهد منكم الشهر فليصمه وهذا الظاهر يحتاج
إلى كشف ومعناه والله أعلم من شهد منكم
الشهر خاص أعقب ذلك بالخاص فيصير
هذه ناسخا لقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه

الآية الرابعة عشر

قوله تعالى ذكره وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم

ولا تعتدوا فيقاتلون من لا يقاتلكم كان هذا في
الابتداء ثم نسخ الله ذلك بقوله وقاتلوا المشركين
كافة أي جميعا كما يقاتلونكم كافة وبقوله اقتلوا
المشركين حيث وجدتموهم

الآية الخامسة عشر

قوله عز اسمه ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام
حتى يقاتلوكم فيه فصارت منسوخة بآية
السيف

الآية السادسة عشر

قوله تعالى فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم
هذا من الأخبار التي بمعناها الأمر وتقديره
فاعفوا عنهم واصفحوا لهم شرط ذلك العفو
والصفح منسوخ بآية السيف

الآية السابعة

قوله تبارك اسمه ولا تحلقوا رؤوسكم حتى
يبلغ الهدي محله نزلت في كعب بن عجرة
الأنصاري وذلك أنه قال لما تولع النبي
صلى الله عليه وسلم الحديبية من فيه صلى الله

Copyright © King Saud University